

**وزارة العدل**  
**قرار وزير العدل رقم ٧٩٤٧ لسنة ٢٠١٥**  
**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛  
وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء بعض المحاكم  
ابتدائية وتعديل مسمى و اختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠؛  
وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة  
ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة مطروح الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٩/٢١؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تعقد جلسات محكمة أسرة العلمين والحمام بمحكمة برج العرب الجزئية الكائن مقراها  
بمنطقة الخدمات بالمجاورة الخامسة - الحى السكنى الأول بمدينة برج العرب الجديدة -  
محافظة الإسكندرية اعتباراً من ٢٠١٥/١٠/١

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/١٠/١  
صدر في ٢٠١٥/١٠/١١

وزير العدل  
المستشار / أحمد الزند